

## حل القضية الثانية (10 نقاط):

1/ شرح أهم الفروقات:

\*بالنسبة للوضع تحت التصرف:

- لدى جمعية معترف لها بالمنفعة العامة: يحصل هذا الأخير على راتبه من ادارته الأصلية، ويتم تقييمه من قبل مسؤول الجمعية مع ارسال نقطة التقييم لإدارته الاصلية، ويستفيد هذا الأخير بعد نهاية هذه الوضعية من الحق في الترقية في الدرجات والرتبة (01 نقطة).

- لدى مؤسسة عمومية أو هيئة عمومية: يحصل على راتبه من الإدارة التي وضع فيها ويتم تقييمه من قبل مسؤولها مع إرسالها الى ادارته الاصلية ويستفيد هذا الأخير بعد نهاية هذه الوضعية من الحق في الترقية في الدرجات والرتبة (01 نقطة).

وضعية الاستيداع: بعد نهاية هذه الفترة وعدوة الموظف فإنه لا يستفيد الموظف من الحق في الترقية في الدرجات والرتبة غير أنه يبقى محتفظا بالحقوق المكتسبة قبل وضعه في هذه الوضعية(1نقطة).

وضعية خارج الاطار: بعد عودته لا يستفيد الموظف من الحق في الترقية في الدرجات والرتبة غير أنه يبقى محتفظا بالحقوق المكتسبة قبل وضعه في هذه الوضعية(1نقطة).

2/ معاقبة الأستاذة هو أمر غير صائب(02نقطتين) لأنه يتعين عرضها على اللجنة المتساوية الأعضاء بسبب ارتكابها خطأ من الدرجة الثالثة (رفض تنفيذ التعليمات السلمية)، بالإضافة لحقها في الاطلاع على ملفها التأديبي خلال خمسة عشر (15)يوما وتمكينها من الدفاع، واعلام اللجنة المتساوية الأعضاء خلال 45 يوما، ونظر هذه الأخيرة في القضية خلال 45يوما، تبليغ هذه الأخيرة في أجل 08 أيام ولها الحق في الطعن في أجل شهر (02 نقطتين).

3/ الجهة القضائية المختصة هي المحكمة الإدارية الواقعة في مكان ممارسة الموظف لوظيفته وبالتالي هي المحكمة الإدارية بميلة، والاختلاف بين القوانين أنه كان ينظر في القانون رقم 08-09 في المحكمة الادارية المختصة بمكان تواجد السلطة التي لها صلاحيات التعيين أما حاليا فأصبحت بمكان ممارسة الموظف لنشاطه(02نقطتين)